# جُزْءٌ فِيهِ ضَعْفٌ

مَا وَرَدَ عَنْ

# عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

## فِي اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

تَخْرِيجُ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

# جُزْءٌ فِيهِ ضَعْفٌ

مَا وَرَدَ عَنْ

## عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

فِي اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ رَمَضَانَ

فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٥ هـ ٢٠٢٤

مكتبة أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

# جُزْءٌ فِيهِ ضَعْفٌ

## مَا وَرَدَ عَنْ

# عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه

## فِي اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

تَخْرِيجُ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَلِوَالِدَيْهِ، وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

## الْمُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ أَسَاسًا لِشَرِيعَتِهِ الْغَرَّاءِ... وَوَفَّقَ مَنْ خَلَقَهُ لِحِفْظِهِمَا وَالدِّفَاعِ عَنْهُمَا فَبَقِيَا يَتَلَالَآنِ فِي دَيَاجِيرِ الدُّجَىٰ... وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الْأَتَمَّانِ الْأَكْمَلَانِ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ خَيْرِ الْوَرَىٰ وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ الْكِرَامِ النُّجَبَاءِ.

**أَمَّا بَعْدُ،**

وَهَذَا جُزْءٌ فِيهِ؛ ضَعْفُ **مَا وَرَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فِي اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ.**

**قُلْتُ**: وَقَدِ اتَّبَعْنَا فِي نَقْدِ الْأَثَرِ مَنْهَجَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِدِارَسَةِ الْأَسَانِيدِ حَسَبَ تَطْبِيقِ قَوَاعِدِ عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَبَذَلْتُ فِيهَا أَقْصَىٰ جُهْدِي، وَحَكَمْتُ عَلَيْهِ بِبَيَانِ دَرَجَةِ الضَّعْفِ؛ لِأَنَّ الْهَدَفَ إِنَّمَا هُوَ إِظْهَارُ الْحَقِّ رَضِيَ مَنْ رَضِيَ، وَسَخِطَ مَنْ سَخِطَ.

**فَعَنِ الْإِمَامِ ابْنِ الْمُبَارِكِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ).**

**أَثَرٌ صَحِيحٌ**

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج١ ص١٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج٥ ص٣٤٠)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص١٦)، وَالْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص٨)، وَالسَّمْعَانِيُّ فِي «أَدَبِ الْإِمْلَاءِ وَالِاسْتِمْلَاءِ» (ص٦)، وَالْخَطِيبُ فِي «شَرَفِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ» (ص٨٦)، وَالرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي «الْمُحَدِّثِ الْفَاصِلِ» (ص٢٠٩).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

**قُلْتُ**: وَعِلْمُ الْإِسْنَادِ، وَالْعِنَايَةُ بِهِ مِنْ حِفْظِ اللهِ تَعَالَىٰ لِدِينِهِ.

قَالَ تَعَالَىٰ:﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[الْحِجْرُ: ٩].

**وَأَخِيرًا**: أَتَقَدَّمُ بِالشُّكْرِ الْجَزِيلِ لِفَضِيلَةِ شَيْخِي الْعَلَّامَةِ الْمُحَدِّثِ فَوْزِي بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحُمَيْدِيِّ الْأَثَرِيِّ الَّذِي تَفَضَّلَ جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا بِقِرَاءَةِ هَذَا الْجُزْءِ، وَإِبْدَاءِ الْمُلَاحَظَاتِ الْقَيِّمَةِ الَّتِي اسْتَفَدْتُ مِنْهَا كَثِيرًا.

وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ عَمَلِي هَذَا خَالِصًا لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ إِنَّهُ سَمِيعٌ مُجِيبٌ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

**كَتَبَهُ**

**أَبُو الْحَسَنِ الْأَثَرِيُّ**

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

# ذِكْرُ الدَّلِيلِ
# عَلَى
# ضَعْفِ مَا وَرَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ فِي اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ

**عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، (أَنَّ عُمَرَ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُقْضَىٰ رَمَضَانُ فِي الْعَشْرِ).**

**أَثَرٌ ضَعِيفٌ**

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٤ ص٢٥٦ ح٧٧١٤) مِنْ طَرِيقِ الثَّوْرِيِّ بِهِ.

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّادٍ الدَّبَرِيُّ، وَرِوَايَةُ: الدَّبَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، فَهُوَ الَّذِي رَوَىٰ كِتَابَ: «الصَّوْمِ»، فِي (ج٤ ص٢٨٤).

***وَالدَّبَرِيُّ**: سَمِعَ مِنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، تَصَانِيفَهُ، وَهُوَ: ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ.

* وَمَا كَانَ الدَّبَرِيُّ: صَاحِبَ حَدِيثٍ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ رِجَالِ هَذَا الشَّأْنِ.

* لِذَلِكَ كَثُرَ الْغَلَطُ، فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، فَقَدْ رَوَىٰ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً.(١)

**وَقَدْ تُكُلِّمَ فِي: حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ؛** فَإِنَّهُ يَهِمُّ فِي حَدِيثِهِ أَحْيَانًا، تَكَلَّمَ فِيهِ: ابْنُ مَعِينٍ، وَتَكَلَّمَ أَحْمَدُ فِيمَا سَمِعَهُ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ سُفْيَانَ بِمَكَّةَ خَاصَّةً، وَهَذَا مِنْ أَوْهَامِهِ.(٢)

* **وَالْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ لَا يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ؛** بَلْ يَرْوِي عَنْهُ بِوَاسِطَةِ: «أَبِيهِ» (٣)، وَيَرْوِي فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ عَنْ أَشْيَاخٍ مَجْهُولِينَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ(٤)، وَعَنْ جُنْدُبٍ عَنْ عُمَرَ(٥).

**وَاخْتُلِفَ عَلَىٰ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِيهِ:**

* **فَرَوَاهُ: عَبْدُ الرَّزَّاقُ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، «أَنَّ عُمَرَ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُقْضَىٰ رَمَضَانُ فِي الْعَشْرِ».**

---

(١) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيّ (ج١ ص١٨١)، وَ«تَهْذِيبَ التّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٥٦٨)، وَ(ج٦ ص٣١٠)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج١ ص٥٦٠)، وَ«تَكْمِلَةَ الْإِكْمَالِ» لِابْنِ نُقْطَةَ (ج٣ ص٢٠٧)، وَ«تَارِيخَ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج٢٦ ص١٦١).

(٢) انْظُرْ: «مَعْرِفَةَ الرّجَالِ» لِابْنِ مُحْرِزٍ (قَ/ ١٠/ ط)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَزّيِّ (٣/ ق١٢٩٣/ ط)، وَ«شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج٢ ص٥٣٨ وَ٦٠٦)، وَ«الْعِلَلَ» لِأَحْمَدَ (ج١ ص٩٧).

(٣) وَانْظُرْ: «الْمُسْنَدَ» لِلشّافِعِيِّ (ج٢ ص٣٣)، وَ«الْمُصَنَّفَ» لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ (ج٣ ص٢٥٠)، وَ«السُّنَنَ الْكُبْرَىٰ» لِلْبَيْهَقِيِّ (ج٣ ص٤٦٢).

(٤) وَانْظُرْ: «الْمُصَنَّفَ» لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ (ج١٠ ص٦٧).

(٥) وَانْظُرْ: «الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٣ ص١٦١).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٤ ص٢٥٦ ح٧٧١٤).

**** وَرَوَاهُ: ابْنُ مَهْدِيٍّ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ الطَّائِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ ﷺ: (أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ قَضَاءَ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَقْضِيَ فِيهَا شَهْرَ رَمَضَانَ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ).

أَخْرَجَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (ج١ ص٤٢٧- مُسْنَدُ الْفَارُوقِ)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج٤ ص٢٨٥).

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ قَيْسٌ الْعَبْدِيُّ الْكُوفِيُّ، وَالِدُ الْأَسْوَدِ[1]، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

**قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص٦٤٠)**: (قَيْسٌ الْعَبْدِيُّ: وَالِدُ الْأَسْوَدِ مَقْبُولٌ، مِنَ الثَّانِيَةِ، وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ لَهُ النَّسَائِيُّ اضْطِرَابٌ). اهـ

* أَيْ: عِنْدَ الْمُتَابَعَةِ، وَإِلَّا فَهُوَ لَيِّنُ الْحَدِيثِ[2]، **وَلَمْ يُوجَدْ لَهُ أَيُّ مُتَابِعٍ؛ فَالْإِسْنَادُ ضَعِيفٌ**

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٤ ص٩٢)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٦ ص١٨٠)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٧ ص١٤٩)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (جَ٧ص١٤٢)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٣ ص٣٩٥)، وَ«تَسْمِيَةَ مَنْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ أَوْلَادِ الْعَشَرَةِ» لِابْنِ الْمَدِينِيِّ (ص١٥٠).

(٢) وَانْظُرْ: «مُقَدِّمَةَ تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٣٦).

ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٥ ص٣١٢)؛ وَهُوَ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ فِي التَّوْثِيقِ.

**وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: (ثِقَةٌ).(١)

**أَمَّا بِالنِّسْبَةِ**: لِلْحَافِظِ «**ابْنِ حِبَّانَ**» فَهُوَ مُتَسَاهِلٌ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ، وَهَذَا مِمَّا لَا يَفْهَمُهُ هَذَا الْمُتَعَالِمُ، وَأَشْكَالُهُ لِجَهْلِهِمُ الْبَالِغِ فِي «**عِلْمِ الْحَدِيثِ**».

**قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (ج١ ص١٤)**: (وَهَذَا الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ: «**ابْنُ حِبَّانَ**» مِنْ أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا انْتَفَتْ جَهَالَةُ عَيْنِهِ، كَانَ عَلَىٰ الْعَدَالَةِ إِلَىٰ أَنْ يَتَبَيَّنَ جَرْحُهُ: **مَذْهَبٌ عَجِيبٌ، وَالْجُمْهُورُ عَلَىٰ خِلَافِهِ**، وَهَذَا هُوَ مَسْلَكُ: «**ابْنِ حِبَّانَ**» فِي كِتَابِ: «**الثِّقَاتِ**» الَّذِي أَلَّفَهُ؛ فَإِنَّهُ يَذْكُرُ خَلْقًا مِمَّنْ نَصَّ عَلَيْهِمْ: «**أَبُو حَاتِمٍ**»، وَغَيْرُهُ عَلَىٰ أَنَّهُمْ مَجْهُولُونَ، وَكَانَ عِنْدَ «**ابْنِ حِبَّانَ**» أَنَّ جَهَالَةَ الْعَيْنِ تَرْتَفِعُ بِرِوَايَةِ وَاحِدٍ مَشْهُورٍ، وَهُوَ مَذْهَبُ شَيْخِهِ «**ابْنِ خُزَيْمَةَ**»، وَلَكِنَّ جَهَالَةَ حَالِهِ بَاقِيَةٌ عِنْدَ غَيْرِهِ، وَقَدْ أَفْصَحَ: «**ابْنُ حِبَّانَ**» بِقَاعِدَتِهِ؛ فَقَالَ: الْعَدْلُ مَنْ لَمْ يُعْرَفْ فِيهِ الْجَرْحُ إِذِ التَّجْرِيحُ ضِدُّ التَّعْدِيلِ؛ فَمَنْ لَمْ يُجْرَحْ: فَهُوَ عَدْلٌ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ جَرْحُهُ إِذْ لَمْ يُكَلَّفِ النَّاسُ مَا غَابَ عَنْهُمْ، وَقَالَ فِي ضَابِطِ الْحَدِيثِ الَّذِي يُحْتَجُّ بِهِ إِذَا تَعَرَّىٰ رَاوِيهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مَجْرُوحًا، أَوْ فَوْقَهُ مَجْرُوحٌ، أَوْ دُونَهُ مَجْرُوحٌ، أَوْ كَانَ سَنَدُهُ مُرْسَلًا، أَوْ مُنْقَطِعًا، أَوْ كَانَ الْمَتْنُ مُنْكَرًا هَكَذَا نَقَلَهُ: «**الْحَافِظُ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي**» فِي «الصَّارِمِ الْمُنْكِي» مِنْ تَصْنِيفِهِ، وَقَدْ تَصَرَّفَ فِي عِبَارَةِ: «**ابْنِ حِبَّانَ**» لَكِنَّهُ أَتَىٰ بِمَقْصِدِهِ). اهـ

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٤ ص٩٣)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٨ ص٤٠٧).

**وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدُ الْهَادِي فِي «الصَّارِمِ الْمُنْكِي» (ص١٠٣)**: (وَقَدْ عُلِمَ أَنَّ: «**ابْنَ حِبَّانَ**» ذَكَرَ فِي هَذَا الْكِتَابِ - يَعْنِي: الثِّقَاتِ - الَّذِي جَمَعَهُ فِي الثِّقَاتِ عَدَدًا كَبِيرًا، وَخَلْقًا عَظِيمًا مِنَ الْمَجْهُولِينَ الَّذِينَ لَا يَعْرِفُ هُوَ، وَلَا غَيْرُهُ أَحْوَالَهُمْ). اهـ

**وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي «الصَّارِمِ الْمُنْكِي» (ص١٠٤)**: (وَقَدْ ذَكَرَ: «**ابْنُ حِبَّانَ**» فِي هَذَا الْكِتَابِ - يَعْنِي: الثِّقَاتِ - خَلْقًا كَثِيرًا مِنْ هَذَا النَّمَطِ، وَطَرِيقَتُهُ فِيهِ أَنَّهُ يَذْكُرُ مَنْ لَمْ يَعْرِفْهُ بِجَرْحٍ[1]، وَإِنْ كَانَ مَجْهُولًا لَمْ يُعْرَفْ حَالُهُ). اهـ

**قُلْنَا**: وَهَذِهِ الْقَاعِدَةُ: «**لِابْنِ حِبَّانَ**» فِي كِتَابِهِ: «الثِّقَاتُ» فِي تَوْثِيقِ الْمَجْهُولِينَ؛ انْتَقَدَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ؛ مِثْلَ: الْإِمَامِ عَبْدِ الْهَادِي، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ، وَالْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ، وَغَيْرِهِمْ.

**قُلْتُ**: وَالْإِمَامُ النَّسَائِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَتَسَاهَلُ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ مِمَّنْ لَنْ يَرْوِ عَنْهُمْ إِلَّا وَاحِدٌ، عُلِمَ ذَلِكَ بِالِاسْتِقْرَاءِ وَالتَّتَبُّعِ.

**قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُوقِظَةِ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» (ص٧٩)**: (وَقَوْلُهُمْ: «مَجْهُولٌ»، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ جَهَالَةُ عَيْنِهِ. فَإِنْ جُهِلَ عَيْنُهُ وَحَالُهُ، فَأَوْلَىٰ أَنْ لَا يَحْتَجُّوا بِهِ. وَإِنْ كَانَ الْمُنْفَرِدُ عَنْهُ مِنْ كِبَارِ الْأَثْبَاتِ، فَأَقْوَىٰ لِحَالِهِ، وَيَحْتَجُّ بِمِثْلِهِ جَمَاعَةٌ كَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حِبَّانَ). اهـ

---

(١) وَانْظُرْ: «مُقَدِّمَةَ الثِّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج١ ص١١ و١٢ و١٣).

**وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ** رحمه الله **فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج٥ ص٢٩٧)**؛ **فِي تَرْجَمَةِ: «أَبُو هِنْدٍ الْبَجَلِيُّ»**: (عَنْ مُعَاوِيَةَ، لَا يُعْرَفُ، لَكِنِ احْتَجَّ بِهِ النَّسَائِيُّ عَلَىٰ قَاعِدَتِهِ). اهـ

**وَقَالَ الْإِمَامُ الزَّيْلَعِيُّ** رحمه الله **فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» (ج١ ص٣٣٣)**: (وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمَا يَحْتَجُّونَ بِمِثْلِ هَؤُلَاءِ، مَعَ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مَشْهُورِينَ بِالرِّوَايَةِ). اهـ

**وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ** رحمه الله **فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكَوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ» (ج١ ص٢٥٥)**: (وَالْعِجْلِيُّ قَرِيبٌ مِنْهُ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ مِنَ الْقُدَمَاءِ، وَكَذَلِكَ ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ مَعِينٍ **وَالنَّسَائِيُّ**، وَآخَرُونَ غَيْرُهُمَا: يُوَثِّقُونَ مَنْ كَانَ مِنَ التَّابِعِينَ أَوْ أَتْبَاعِهِمْ إِذَا وَجَدُوا رِوَايَةَ أَحَدِهِمْ مُسْتَقِيمَةً؛ بِأَنْ يَكُونَ لَهُ فِيمَا يَرْوِي مُتَابِعٌ أَوْ مُشَاهِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ وَلَمْ يَبْلُغْهُمْ عَنْهُ إِلَّا حَدِيثٌ وَاحِدٌ). اهـ

**وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ** رحمه الله **فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكَوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ» (ج٢ ص٨٢٩)**: (وَمِنْ عَادَةِ النَّسَائِيِّ تَوْثِيقُ بَعْضِ الْمَجَاهِيلِ). اهـ

**وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ** رحمه الله **فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكَوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ» (ج٢ ص٩٣٥)**: (النَّسَائِيُّ مُعَارَضٌ بِطَعْنِ الْبُخَارِيِّ، عَلَىٰ أَنَّ النَّسَائِيَّ يَتَوَسَّعُ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْقَوَاعِدِ). اهـ

**قُلْتُ**: وَهَذَا لَا يُقْبَلُ مِنَ الْإِمَامِ النَّسَائِيِّ رحمه الله؛ لِتَأَخُّرِ زَمَانِهِ عَنْهُمْ، فَانْتَبِهْ.

*** وَسُئِلَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: شَيْخَنَا حَفِظَكُمُ اللهُ، نُلَاحِظُ أَنَّ الْحَافِظَ ابْنُ حَجَرٍ إِذَا انْفَرَدَ النَّسَائِيُّ بِالتَّوْثِيقِ، وَكَذَلِكَ أَحْيَانًا ابْنُ مَعِينٍ يَقُولُ الرَّاوِي فِي التَّفْرِيقِ صَدُوقٌ، أَوْ يَقُولُ: وَثَّقَهُ النَّسَائِيُّ، وَيَهْرُبُ مِنَ الْعُهْدَةِ وَنَادِرًا مَا يَعْتَمِدُهُ وَيَجْزِمُ هُوَ بِالتَّوْثِيقِ، وَإِذَا خَالَفَهُ عِنْدَهُ أَحَدٌ إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَنْ يُخَالِفُ النَّسَائِيَّ جَنَحَ إِلَىٰ قَوْلِ الْمُخَالِفِ لِلنَّسَائِيِّ سَوَاءٌ كَانَ بِارْتِفَاعِ الرَّاوِي، أَوْ بِنُزُولِهِ عَنْ قَوْلِ النَّسَائِيِّ، وَبِنَحْوِهِ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَقَرِيبٌ مِنْهُمَا مُطَيَّنٌ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ؛ فَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ إِنْ ذَكَرَ كَلَامَهُمْ يَذْكُرُهُ عَلَىٰ أَنَّهُ الْبَرَاءَةُ مِنَ الْعُهْدَةِ، أَوْ يَنْزِلُ مِنْ ثِقَةٍ إِلَىٰ صَدُوقٍ، إِنْ كَانَ سَيَجْزِمُ هُوَ وَنَادِرًا مَا يَقُولُ: ثِقَةٌ، لِقَوْلِ هَذَا، هَلْ لِأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ التَّسَاهُلَ مِنْ هَؤُلَاءِ كَمَا يَقُولُ الشَّيْخُ الْمُعَلِّمِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّنْكِيلِ»، أَنَّ النَّسَائِيَّ وَابْنَ مَعِينٍ قَدْ يُوثِّقَانِ الْمَجَاهِيلَ مِثْلَ الْعِجْلِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ؟.**

**فَأَجَابَ الشَّيْخُ**: (بِالنِّسْبَةِ لِلَّذِينَ ذَكَرْتَهُمْ لَا أَدْرِي، أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلنَّسَائِيِّ فَهُوَ كَالْعِجْلِيِّ تَقْرِيبًا فِي التَّسَاهُلِ).

**السَّائِلُ**: كَالْعِجْلِيِّ تَقْرِيبًا فِي التَّسَاهُلِ.

**الشَّيْخُ**: (إِيْ: نَعَمْ يَعْنِي هُوَ فِعْلًا يُوثِّقُ بَعْضَ الْمَجْهُولِينَ لَكِنْ لَيْسَ مُكْثِرًا مِنْ ذَلِكَ؛ كَمَا يَفْعَلُ غَيْرُهُ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ، أَمَّا مَنْ ذَكَرْتَ مِنَ الْآخَرِينَ فَمَا عِنْدِي فِكْرَةٌ عَنْهُمْ إِطْلَاقًا).[1] اهـ

---

(١) «سِلْسِلَةُ الْهُدَىٰ وَالنُّورِ» (شَرِيطٌ: ٨٤٥).

**وَتَابَعَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ عَلَىٰ هَذَا الْوَجْهِ:**

**(١) شَرِيكٌ:**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٤ ص١١٩ حَ٩٦٠٢) مِنْ طَرِيقِ شَرِيكٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: «**لَا بَأْسَ بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ**».

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

**الْأُولَىٰ**: شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقَاضِي، وَهُوَ صَدُوقٌ يُخْطِئُ كَثِيرًا.

**قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ**: «يُخْطِئُ كَثِيرًا»، **وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ**: «لَا يُتْقِنُ، وَيَغْلَطُ»، **وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ**: «سَيِّئُ الْحِفْظِ جِدًّا»، **وَقَالَ الْجُوزَجَانِيُّ**: «شَرِيكٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ، مُضْطَرِبٌ الْحَدِيثِ، مَائِلٌ»، **وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ**: «شَرِيكٌ: كَثِيرُ الْغَلَطِ»، **وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ**: «كَانَ كَثِيرَ الْخَطَأِ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**: «شَرِيكٌ، وَقَدْ كَانَ لَهُ أَغَالِيطُ»، **وَقَالَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ**: «رَأَيْتُ فِي أُصُولِ شَرِيكٍ تَخْلِيطًا»، **وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ**: «إِنَّمَا أُتِيَ فِيهِ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ»، **وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ**: «وَكَانَ يَغْلَطُ كَثِيرًا»، **وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ**: «هُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ، مَشْهُورُ التَّدْلِيسِ».[1]

---

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٥ ص٦٦٢)، وَ«التَّقْرِيبَ» لَهُ (ص٣٣٩)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج٤ ص٤٦١)، وَ«تَارِيخَ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج١٠ ص٣٩٠)، وَ«أَحْوَالَ الرِّجَالِ» لِلْجُوزْجَانِيِّ (ص٩٢)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٤ ص٣٦٧)، وَ«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَىٰ» لِابْنِ سَعْدٍ (ج٦ ص٣٥٦)، وَ«السُّنَنَ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ج١ ص٦٣)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمغْلطَايْ (ج٦ ص٢٥٣)، وَ«بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِيهَامِ» لِابْنِ الْقَطَّانِ (ج٤ ص٩٩).

**الثَّانِيَةُ**: قَيْسٌ الْعَبْدِيُّ الْكُوفِيُّ، وَالِدُ الْأَسْوَدِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

**(٢) سَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ:**

أَخْرَجَهُ مُسَدَّدٌ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص٧٤ - الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ بِزَوَائِدِ الْمَسَانِيدِ الثَّمَانِيَةِ) مِنْ طَرِيقِ سَلَّامِ بْنِ أَبِي مُطِيعٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ عَنْ قَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ قَالَ: **(فَمَا أَدْرِي مَا كَانَتِ الْمُرَاجَعَةُ فِيمَا بَيْنَهُمَا فَأَمَرَهُ بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ)** قَالَ: وَلَا تَقُلْ إِنَّ أَبَاكَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ عُمَرَ ﷺ.

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ قَيْسٌ الْعَبْدِيُّ الْكُوفِيُّ، وَالِدُ الْأَسْوَدِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

وَالْأَثَرُ ذِكْرُهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج٦ ص٣١٤).

**وَخَالَفَهُمْ جَمِيعًا فَرَفَعَهُ: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا فَاتَهُ شَيْءٌ مِنْ رَمَضَانَ قَضَاهُ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ»**. **وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرَىٰ بَأْسًا بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ»**.

**حَدِيثٌ ضَعِيفٌ**

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج٥ ص٢٣٣ ح٥١٧٨)، و(ج٥ ص٣٧٤ ح٥٥٩٩)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ» (ج٢ ص٦٣ ح٧٨٧)، وَالْجَصَّاصُ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج١ ص٢٥٥)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج٢ ص٢٠٢) مِنْ

طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرٍ التِّرْمِذِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيِّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيِّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ بِهِ.

**قُلْتُ**: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

**الْأُولَىٰ**: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

**قَالَ الْبَرْقَانِيُّ فِي «السُّؤَالَاتِ لِلدَّارَقُطْنِيِّ» (ص٥٢)**: (وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقُ الصِّينِيُّ، مَتْرُوكٌ[1]). اهـ

**وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» (ج٨ ص٧٨)**: (رُبَّمَا خَالَفَ وَأَخْطَأَ). اهـ

**وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَلِيلِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج١ ص٢٣٥)**: (إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ سَيِّئُ الْحِفْظِ، اخْتُلِفَ فِيهِ). اهـ

**وَذَكَرَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْأَمَالِي الْمُطْلَقَةِ» (ص٢٠٤)؛ حَدِيثًا مُنْكَرًا لَهُ، ثُمَّ قَالَ**: (وَالْمُتَّهَمُ بِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ). اهـ

**الثَّانِيَةُ**: قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.

**قَالَ عَنْهُ يَحْيَىٰ بْنُ مَعِينٍ**: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «ضَعِيفٌ»، **وَقَالَ مَرَّةً**: «لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»، **وَقِيلَ لِأَحْمَدَ لِمَ تَرَكَ النَّاسُ حَدِيثَهُ قَالَ**: «كَانَ يَتَشَيَّعُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْخَطَأِ فِي الْحَدِيثِ، وَرَوَىٰ أَحَادِيثَ مُنْكَرَةً»، **وَقَالَ السَّعْدِيُّ**: «سَاقِطٌ»، **وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ**: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ النَّسَائِيُّ**: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، **وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ**:

---

(١) وَانْظُرْ: «دِيوَانَ الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ص١٣)، وَ«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لَهُ (ج١ ص٥٩)، وَ«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج١ ص٢٣٦)، وَ«الثِّقَاتِ مِمَّنْ لَمْ يَقَعْ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ج٢ ص١٥٤).

«لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَمَحَلُّهُ الصِّدْقُ، يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ»، **وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ**: «لَيِّنٌ»، **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ**: «صَدُوقٌ فِي نَفْسِهِ، سَيِّئُ الْحِفْظِ»، **وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ**: «تَتَبَّعْتُ حَدِيثَهُ فَرَأَيْتُهُ صَادِقًا إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبِرَ سَاءَ حِفْظُهُ؛ فَيَدْخُلُ عَلَيْهِ فَيُجِيبُ فِيهِ ثِقَةً: بِابْنِهِ فَوَقَعَتْ الْمَنَاكِيرُ فِي رِوَايَتِهِ فَاسْتَحَقَّ الْمُجَانَبَةَ».(١)

**وَقَالَ الْعَلَّامَةُ مُقْبِلٌ بْنُ هَادِي الْوَادِعِيُّ** رحمه الله **فِي «أَحَادِيثَ مُعَلَّةٍ ظَاهِرُهَا الصِّحَّةُ» (ص١٩٥)؛ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ**: (ضَعِيفٌ). اهـ

**قُلْتُ**: فَالرَّاجِحُ أَنَّهُ ضَعِيفٌ.

**قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ** رحمه الله **فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص٦٣٨)**: (صَدُوقٌ، تَغَيَّرَ لَمَا كَبِرَ وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ فَحَدَّثَ بِهِ). اهـ

**قُلْتُ**: وَهُوَ إِلَىٰ الضَّعْفِ أَقْرَبُ مِنْ كَوْنِهِ صَدُوقًا، وَالْأَوْلَىٰ عَدَمُ اعْتِبَارِهِ مُخْتَلِطًا.(٢)

**الثَّالِثَةُ**: قَيْسٌ الْعَبْدِيُّ الْكُوفِيُّ، وَالِدُ الْأَسْوَدِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ.

---

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج٢٤ ص٢٥)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج٨ ص٣٩١)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج٣ ص١٩)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص٨٨)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج٣ ص٤٦٩)، وَ«الْجَرْحَ وَالتَّعْدِيلَ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج٧ ص١٢٨)، وَ«الْمُغْنِيَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج٢ ص٥٢٦)، و«مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لَهُ (ج٣ ص٣٩١)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج٧ ص١٥٦)، وَ«الضُّعَفَاءَ الصَّغِيرَ» لَهُ (ص١١٥)، و«بَحْرَ الدَّمِ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص١٣١).

(٢)وَانْظُرِ: «اخْتِلَاطَ الرُّوَاةِ الثِّقَاتِ» لِلدِّكْتُورِ عَبْدِ الْجَبَّارِ (ص١٨٣).

**قَالَ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ رحمه الله فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج٥ ص٢٣٣)**: (لَا يُرْوَىٰ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ). اهـ

**وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ رحمه الله فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج٥ ص٣٧٤)**: (لَا يُرْوَىٰ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عُمَرَ؛ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ). اهـ

**وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ رحمه الله فِي «الْمُعْجَمِ الصَّغِيرِ» (ج٢ ص٦٣)**: (لَمْ يَرْوِهِ عَنِ الْأَسْوَدِ إِلَّا قَيْسٌ، وَلَا يُرْوَىٰ عَنْ عُمَرَ؛ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ). اهـ

**وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمه الله فِي «مِيزَانِ الِاعْتِدَالِ» (ج١ ص٥٩)**: (لَا يُرْوَىٰ عَنْ عُمَرَ؛ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ). اهـ

**قُلْتُ**: فَالرَّاجِحُ الْمَوْقُوفُ.

**قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ رحمه الله فِي «الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ» (ج٢ ص٢٠٢)**: (تَفَرَّدَ بِرِوَايَتِهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، مَرْفُوعًا إِلَىٰ النَّبِيِّ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حَدَّثَنَاهُ دَعْلَجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الصِّينِيُّ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ بِذَلِكَ.

* وَخَالَفَهُ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَإِسْرَائِيلُ، وَسَلَّامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، وَشَرِيكٌ، فَرَوَوْهُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ قَوْلُهُ مَوْقُوفًا). اهـ

**قُلْتُ**: وَلَا يَصِحُّ مَوْقُوفًا وَلَا مَرْفُوعًا، فَافْهَمْ لِهَذَا تَرْشَدْ.

# فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ


| الرَّقْمُ | المَوْضُوعُ | الصَّفْحَةُ |
|---|---|---|
| ١) | الْمُقَدِّمَةُ..... | ٥ |
| ٢) | ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ ضَعْفِ مَا وَرَدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي اسْتِحْبَابِ قَضَاءِ رَمَضَانَ فِي عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ..... | ٧ |

حدثنا وأخبرنا
مكتبة أهل الحديث